فاذا اقتضى فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امرا مقضيا وقال الامام
المذكور في محاضراته فقال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه ا ينفع الحذر من القدر
فقال سيما ما هنا لك في شيء ان الله تعالى لا يامر بما لا ينفع ولا ينهى عما لا يضر وقد
قال تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقال خذوا حذركم انتهى فان قلت
اليس في قوله تعالى قل لن ينفعكم الفرار ان فررتم من الموت او القتل دلالة على
ان الفرار لا يغني شيئا قلت لا لان المعنى والله اعلم لن ينفعكم الفرار نفعا
من الامرين المذكورين بالكلية اذ لا بد بالاخذ من وقوع احدهما يفصح عن قوله تعالى
واذا اي على تقدير الفرار لا تمتعون الا قليلا بل نقول فيه دلالة على ان الفرار
نفع في الجملة قال صاحب الكشاف لن ينفعكم الفرار مما لا بد لكم من نزوله بكم من
حتف انف او قتل وان انفعكم الفرار مثلا فمتعتم بالتأخير لم يكن ذلك التمتع الا
زمانا قليلا وعن بعض المروانية انه مر بحايط مايل فاسرع فقيلت له هذه الاية
فقال ذلك القليل نطلب فهنا كلام مروان خفاء في ان ما نقله عن ذلك البعض
صريح في ان الفرار نفعا ما هو المراد في اخر الاية المذكورة واذا تقرر هذا فقد
تبين ان الامام البيضاوي لم يصب في تعليل النفي المذكور في اول الاية بقوله فانه
لا بد لكل شخص من حتف انف او قتل معين سبق به القضاء وجرى به القلم ان لا يكون
في الفرار نفع اصلا وقد افصح عما ذكره الامام القاشاني حيث قال في تفسير الاية المذكورة
فلا فايدة في الفرار فانه ان قدر الاجل في ذلك الوقت ادرككم لا محالة ولا يدافعه الفرار
وان لم يقدر فلا يحكم ثابتين في المعركة فارين او غير فارين وقد اوضحنا وجه الرد
لهما حيث قلنا في تفسير الاية المذكورة لا بد لكل شخص من حتف انف او قتل في وقت
لا لانه سبق به القضاء لانه تابع للمقضي فلا يكون باعثا له وانما قلنا تابع للمقضي
لانه تابع للارادة التابعة للعلم التابع للمعلوم وهو المقتضى بل لانه مقتضى ترتب

الاسباب

الاسباب والمسببات بحسب العادة على مقتضى الحكمة فلا دلالة فيه على ان
الفرار لا يغني شيئا وعن علي كرم الله وجهه في بعض خطبته هو اي القدر بحر عمقه ما بين
السماء والارض وعرضه ما بين المشرق والمغرب اشار بتحديده بعدما يتناهى الحس
الى انطباقه على عالم الشهادة طولا وعرضا وهذا على وفق ما مر من انه لا دخل
للتقدير فيما يكون في عالم الغيب وللشاعر السابق ذكره لم يكن شعور بهذه الدقيقة
فقال ما قال وماذا بعد الحق الا الضلال وقد ورد في لسان بعض الكميل الاحتجاب
بالجمع عن التفصيل محض الجبر المؤدي الى الزندقة والاباحة والاحتجاب بالتفصيل
عن الجمع صرف القدر المؤدي الى المجوسية والثنوية والاسلام طريق بينهما لا جبر
ولا تفويض ولكن امر بينهما انتهى اما انه لا جبر فلان العبد مختار في اكتسابه
الحسنات واجتنابه عن السيئات وقد جرت عادة الله تعالى على ان يخلق فعل العباد
عقيب صرفهم الاختيار الى مباشرة اسبابه الكاسبة واما انه لا تفويض فلان
منشاء اختيار العبد داعية تحدث في قلبه وهو واعي القلب تابعة لمشية الله تعالى
وارادته لا دخل فيه العبد ولا المخلوق اخر نبه على ذلك في قوله تعالى وما تشاؤون
الا ان يشاء الله واشير اليه في قوله عم قلوب العباد بين اصبعين من اصابع
الرحمن وهو تصوير وتمثيل لتمكنه تعالى منه واستقلاله بامره في جريه حسب
تصرفه وتدبيره من غير استعصاء وتمانع والمعنى ان الله تعالى هو المتمكن عن قلوب
العباد والمتسلط عليها والمتصرف فيها يصرفها كيف يشاء كما قال تعالى فالهمها فجورها
وتقويها وانما تولى بنفسه امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملايكته رحمة
وفضلا لئلا يطلع على سرايرهم ولا يكتب عليهم ما في ضمايرهم وفي اضافته الاصابع
الى اسم الرحمن دون اسم الذات نوع اشعار بذلك ثم ان المراد من التفصيل في قوله
لا الاحتجاب بالجمع عن التفصيل ما في الاسباب العادية المعتبرة في الحكمة الالهية

ومن ههنا تبين وانكشف للعلامة الامام السيضاوي
حيث قال في تفسير قوله تعالى ان الذين
حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون اذ لا
يكون كلامه ولا ينقض قضاؤه وقال
في تفسير قوله تعالى ولكل قوم هاد انه
قادر على هدايتهم وانما لم يهد الكل
لسبق قضائه عليهم بالكفر
فتامل والله اعلم واحكم